

زاد المسير في علم التفسير

قوله تعالى وإن جنحوا للسلم قرأ أبو بكر عن عاصم للسلم بكسر السين قال الزجاج السلم الصلح والمسالمة يقال سلم وسلم وسلم في معنى واحد أي إن مالوا إلى الصلح فمل إليه قال الفراء إن شئت جعلت لها كناية عن السلم لأنها تؤنث وإن شئت جعلتها للفعلة كقوله إن ربك من بعدها لغفور رحيم .

فان قيل لم قال لها ولم يقل إليها .

فالجواب أن اللام وإلى تنوب كل واحدة منهما عن الأخرى وفيمن أريد بهذه الآية قولان . أحدهما المشركون وأنها نسخت بآية السيف والثاني أهل الكتاب .

فان قيل إنها نزلت في ترك حربهم إذ بذلوا الجزية وقاموا بشرط الذمة فهي محكمة .

وإن قيل نزلت في موادعتهم على غير جزية توجه النسخ لها بآية الجزية .

وإن يريدوا أن يخدعوك فان حسبك ^ا هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم لو

انفقت ما في الأرض ما جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن ^ا ألف بينهم إنه عزيز حكيم .

قوله تعالى وإن يريدوا قال مقاتل يعني يهود قريظة أن يخدعوك بالصلح لتكف عنهم حتى

إذا جاء مشركو العرب أعانوهم عليك فان حسبك ^ا قال الزجاج فان الذي يتولى كفايتك ^ا هو

الذي أيدك أي قواك وقال مقاتل قواك بنصره وبالمؤمنين من الأنصار يوم بدر